

قرار رقم 42 / 2024

بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بجماعة تاوريرت

إن رئيس مجلس جماعة تاوريرت:

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 04 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية، حسبما تم تغييره وتتميمه.
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 الموافق (7 يوليوز 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات.
- بناء على المرسوم رقم 2.77.738 بتاريخ 13 شوال 1397 الموافق (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات حسب ما وقع تغييره وتتميمه.
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 الموافق (25 نوفمبر 2011) في شأن كفاءات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية.
- بناء على دورية السيد وزير الداخلية رقم D4790 الصادر بتاريخ 31 يوليوز 2018 المتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية وهيئاتها ونظام التعويضات عن المسؤولية.
- بناء على منشور السيد الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بإصلاح الإدارة وبالوظيفة العمومية رقم 1 بتاريخ 05 فبراير 2019 حول شروط الترشيح لمنصبي رئيس قسم أو رئيس مصلحة بالإدارات العمومية.

- بناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 محرم 1443 (31 غشت 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها.
- بناء على قرار السيد وزير الداخلية رقم 21.2522 المؤرخ في 28 أكتوبر 2021 بتحديد شروط وكفاءات التعيين في بعض المناصب العليا بإدارات الجماعات.
- بناء على دورية السيد وزير الداخلية رقم D7563 بتاريخ 15 نونبر 2021 المتعلقة بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية.
- بناء على قرار السيد وزير الداخلية رقم 1019.24 المؤرخ في 19 ابريل 2024 المتعلق بتفويض سلطة التأشير على قرارات وعقود التعيين والإعفاء وإنهاء المهام من المناصب العليا بالجماعات الترابية وهيئاتها.
- بناء على منشور السيد وزير الداخلية عدد 9453 المؤرخ في 24 يونيو 2024 المتعلق بتفويض سلطة التأشير على قرارات وعقود التعيين والإعفاء وإنهاء المهام من المناصب العليا بالجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية.
- بناء على مقرر المجلس الجماعي رقم 31 بتاريخ 02 ماي 2019 المتعلق بتنظيم إدارة الجماعة وتحديد اختصاصاتها والمؤشر عليه من طرف السيد عامل الإقليم بتاريخ 17 ماي 2019.
- وحيث أن منصب مدير المصالح بجماعة تاوريرت أصبح شاغرا.

يقرر ما يلي:

المادة الأولى: تعلن جماعة تاوريرت عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح.

المادة الثانية: يفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بجماعة تاوريرت في وجه:

1 - الموظفين المرشحين والأعوان المتعاقدين العاملين بالجماعة الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل.
- أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.
- أن يتوفروا عند تاريخ الإعلان عن هذا القرار على أربع (4) سنوات على الأقل من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم أو خمسة سنوات (5) بالنسبة للأعوان المتعاقدين بجماعة تاوريرت.

• أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة، غير أنه يمكن إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك الإعفاء من هذا الشرط.

2 - الموظفين المرشحين والأعوان المتعاقدين العاملين في تاريخ الإعلان عن شغور منصب مدير المصالح، لمهام مدير المصالح.

المادة الثالثة: تحدد مهام المنصب الشاغر والكفاءات المطلوبة لتقلده حسب الملحق المرفق بهذا القرار.

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح مشفوعاً بموافقة الرئيس المباشر ورأيه حول كفاءة المترشح.
 - سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المترشح(ة) ونبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها.
 - برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح (ة) في شأن تدبير المنصب وتطويره ورفع من أدائه.
 - قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر.
 - قرار التعيين في الإطار الحالي.
 - نسخ من الدبلومات والشواهد المحصل عليها وكل الوثائق التي تثبت توفر المترشح(ة) على الشروط المطلوبة.
- وتنصب مقابلة الانتقاء على النصوص التشريعية والتنظيمية التي تؤطر الجماعة وتقنيات وآليات التدبير الحديث للمرفق العام، وكذا حول الاختصاصات والمهام الموكلة لمدير المصالح بالجماعة.

المادة الخامسة: تودع ملفات الترشيح في ثلاثة نظائر بمكتب الضبط التابع للجماعة خلال أوقات العمل الرسمي ابتداء من **05 نونبر 2024**

إلى غاية **22 نونبر 2024**

المادة السادسة: تعلن الإدارة بعد دراسة ملفات الترشيح عن تاريخ ومكان إجراء مقابلة الانتقاء عبر وسائل النشر المشار إليها في المادة السابعة بعده، وتتولى لجنة معينة بقرار لرئيس الجماعة عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء مقابلة الانتقاء.

المادة السابعة: ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي www.emploi-public.ma وبالبوابة الوطنية للجماعات الترابية وبالموقع الإلكتروني للجماعة ويعلق بإدارة الجماعة.

03 اكتوبر 2024
تاويرت في:

رئيس المجلس الجماعي



أشرف عليه بتاريخ: **16 اكتوبر 2024**

عامل اقليم تاويرت

العامل
إمضاء: العربي التويجر



ملحق بقرار فتح باب الترشيح لتقلد مهام مدير المصالح

* بطاقة المنصب *

الكفاءات المطلوبة	مهام المنصب
<ul style="list-style-type: none"> - القدرة على تحمل المسؤولية. - القدرة على خلق جو إيجابي للعمل. - القدرة على تكوين وتنشيط فرق العمل و تنظيم عملها. - القدرة على قيادة الفريق و تصفيفه مع التوجيهات الاستراتيجية للجماعة. - القدرة على تحديد الأهداف و التوجهات. - القدرة على خلق ثقافة الفعالية و التدبير بالنتائج. - القدرة على التخطيط و التحليل. - القدرة على تنظيم العمل و تنسيق الجهود. - القدرة على تعبئة الموارد و الوسائل بشكل فعال. - القدرة على التحكم في المخاطر و تدبيرها. - القدرة على تحديد المشاكل و إيجاد الحلول البديلة. - القدرة على الإنصات و التواصل و الحوار و التحلي بروح المسؤولية. - القدرة على تقييم الأداء و تدبير العلاقات الداخلية و الخارجية. - المعرفة الجيدة لقواعد الحكامة و التنمية المستدامة و استعمالها. - القدرة على حسن تدبير المنازعات. - روح المبادرة و المثابرة. - القدرة على استعمال المعلومات المكتيبة و تكنولوجيا المعلومات و الاتصال. - امتلاك تقنيات التفاوض و الإقناع. - الإلمام بتقنيات التدبير بالأهداف و إعداد لوحات القيادة. - الإلمام بالتشريعات و القوانين و المساطر المتعلقة بالتدبير الإداري و المالي و تنظيم المرافق و الفضاءات التابعة للجماعة. - التحلي بحسن القيادة و المرافقة. - الإبداع و الديناميكية و القدرة على التفاعل. - التمكن من تقنيات إعداد و تحرير النصوص و التقارير و الحصيلات. 	<ul style="list-style-type: none"> - مساعدة الرئيس و المجلس في مجال التدبير الإستراتيجي عبر المساهمة في صياغة السياسات و رسم التوجهات الاستراتيجية و المخططات و البرامج و تحديد أولويات الجماعة في جميع مجالات تدخلها. - الإشراف على الإدارة الجماعية تحت مسؤولية الرئيس و مراقبته و تولى إدارتها و تنظيمها و تنسيق العمل بين مكوناتها. - الإشراف و الإطلاع على مختلف المراسلات الصادرة و الواردة على رئاسة المجلس. - التنسيق بين رئاسة المجلس و مختلف أقسام الجماعة. - التنسيق مع مصالح الجماعة لإعداد و تنفيذ و تتبع قرارات رئيس المجلس. - السهر على حسن تنظيم دورات المجلس و اجتماعات اللجان و اجتماعات الرئيس و المشاركة فيها. - السهر على تنفيذ قرارات الرئيس و مقررات المجلس. - الإضفاء على الوثائق المفوض له فيها من طرف رئيس المجلس. - إعداد مشروع الهيكل التنظيمي لإدارة الجماعة و إعداد مقترحات تعديله كلما دعت الضرورة. - تدبير شؤون الموظفين و تحديد مهامهم و تدبير مسارهم المهني و تقييم أداءهم و مردوديتهم و اقتراح تنقيطهم مع العمل على توزيع الكفاءات المتوفرة بين مختلف المصالح الإدارية للجماعة و اتخاذ تدابير تصحيحية في حالة الضرورة. - اقتراح المبادرات الرامية إلى تحسين أداء الأقسام و المصالح. - المساهمة في تنشيط و تنمية الشراكات و صياغة الاتفاقيات المبرمة في هذا الإطار. - تنسيق و تتبع جهود التكوين و التكوين المستمر لفائدة موظفي الجماعة و أعضاء المجلس. - حضور أشغال لجان فتح الأظرفة المتعلقة بالصفقات. - تقديم تقارير لرئاسة المجلس حول السير الإداري لأقسام و مصالح و مكاتب الجماعة كلما طلب منه ذلك. - السهر على تطبيق القوانين و الأنظمة الجاري بها العمل. - السهر على إعداد برنامج عمل الجماعة بتنسيق مع مختلف أقسام و مصالح الجماعة و تحيينه و تتبع تنفيذه. - التواجد خلال الظروف و الوضعية المستعجلة و الصعبة. - المساهمة في وضع استراتيجية تواصلية داخلية للجماعة و تنفيذها.

رئيس المجلس الجماعي



الرئيس:
علال بوكابوس